٢٩٤- عن: نافع عن ابن عمر أنه أتى بجنازة، وهو على غير وضوء، فتيمم ثم صلى عليها. رواه البيهقى فى المعرفة، كذا فى الجوهر النقى[١].

وأخرج ابن أبى شيبة نحوه عن عكرمة وعن إبراهيم النخعى وعن الحسن[٢]"، وفى "الجوهر النقى": قال البيهقى: (والذى روى مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس فى ذلك لا يصح عنه إنما هو قول عطاء كذلك رواه ابن جريج عن عطاء وهذا أحد ما أنكر ابن حنبل وابن معين على المغيرة) قلت: (أى صاحب الجوهر النقى): المغيرة أخرج له الحاكم فى المستدرك وأصحاب السنن الأربعة ووثقه وكيع وابن معين، وعنه: ليس بثقة[٣] وعنه له حديث واحد منكر، ووثقه أحمد بن عبد الله ويعقوب ابن سفيان وابن عمار، حكاه الحسين بن إدريس فى الفصول التى علقها عنه، وقال ابن عدى: عامة ما يرويه مستقيم إلا أنه يقع فى حديثه كما يقع فى حديث من ليس به بأس من الغلط ثم رواية ابن جريج لا تعارض روايته، لأن عطاء كان فقيها، فيجوز أن يكون أفتى بذلك، فسمعه ابن جريج ورواه مرة أخرى عن ابن عباس، فسمعه المغيرة، وهذا أولى من تغليط المغيرة والإنكار عليه" (١:٥٩).

قوله: عن نافع عن ابن عمر إلخ" قال المؤلف: وفى الجوهر النقى: ثم قال (أى البيهقى فى المعرفة): (وهذا لا أعلمه إلا من هذا الوجه، فإن كان محفوظا فإنه يحتمل أن يكون ورد فى سفر، وإن كان الظاهر بخلافه) فقد صرح البيهقى هناك بأن الظاهر بخلاف التأويل الذى ذكره هنا (أى فى السنن الكبرى) ولم يذكر فى سنده ضعفا كما التزمه هنا[٤] بل تشكك فى كونه محفوظا، ولو صرح بأنه غير محفوظ لم يلزم منه الضعف[٥] (١:٥٩). قال المؤلف: دلالة الحديثين على الباب ظاهرة على أن الأثر ذكره أيضا الزيلعى (١:٨٢) وقال: "روى ابن عدى فى الكامل من حديث اليمان بن سعيد عن

---

(١) باب الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنازة والعيد ولا يتيمم، هامش البيهقى (١: ٢٣٠).

(٢) نصب الراية ١: ١٥٨ أحاديث التيمم للجنازة.

(٣) كذا فى الأصل، ولكن وقع فى نسختنا من الجوهر النقى: "وعنه ليس به بأس" (هامش البيهقى ١: ٢٣١).

(٤) حيث قال فى السنن: "وفى إسناد حديث ابن عمر فى التيمم ضعف ذكرناه فى كتاب المعرفة".

(٥) فيه نظر، تأمل (مؤلف).